

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤ / ٦ / ٢٨

بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمشروع المحاجر وإنتاج مواد البناء بمحافظة القاهرة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٥ باصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية. وعلى قرار الهيئة رقم (٨١١) لسنة ٢٠١٩ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمشروع المحاجر وإنتاج مواد البناء بمحافظة القاهرة تحت رقم (٩٨٣).

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠١١) لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ بشأن حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمشروع المحاجر وإنتاج مواد البناء بمحافظة القاهرة إلا بموافقة مسبقة من الهيئة وذلك لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢١/٦/٤ أو لحين قيام الصندوق بتصحیح أوضاعه أيهما أقرب.

وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٦ على تصفية الصندوق . وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١١٨٦) لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٧ بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمشروع المحاجر وإنتاج مواد البناء بمحافظة القاهرة إلا بموافقة مسبقة من الهيئة وذلك لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٢/٦/٤ أو لحين الإنتهاء من أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٦٣٨) لسنة ٢٠٢٣ الصادر بتاريخ ٤/٧/٢٠٢٣ بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمشروع المحاجر وإنتاج مواد البناء بمحافظة القاهرة إلا بموافقة مسبقة من الهيئة وذلك لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٣/٦/٤ أو لحين الإنتهاء من أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٤/٦/٢٥ .

قرر

مادة (١) : حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمشروع المحاجر وإنتاج مواد البناء بمحافظة القاهرة إلا بموافقة مسبقة من الهيئة وذلك لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٤/٦/٤ أو لحين الإنتهاء من أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر

الرقم البريدي ١١٠ :
تلفون: +٢٠٢٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢٣٥٣٧٠٣٦
WWW.FRA.GOV.EG